

مرسوم أميري رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٣ م

بشأن

تشكيل مجلس الشارقة للإعلام

نحن سلطان بن محمد القاسمي، حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،
والقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٩ م بشأن تنظيم هيئة الشارقة للإذاعة والتلفزيون وتعديلاته،
والمرسوم الأميري رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٢ م بإعادة تنظيم مركز الشارقة الإعلامي وتعديلاته،
والمرسوم الأميري رقم (٦) لسنة ٢٠١٧ م بشأن إنشاء وتنظيم مجلس الشارقة للإعلام،
والمرسوم الأميري رقم (١١) لسنة ٢٠١٧ م بشأن إعادة تنظيم مدينة الشارقة للإعلام "هيئة منطقة حرة"
وتعديلاته،
والمرسوم الأميري رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢١ م بشأن تشكيل مجلس الشارقة للإعلام،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة،
رسمنا بما هو آت:

المادة (١)

يُشكّل مجلس الشارقة للإعلام برئاسة سمو الشيخ/ سلطان بن أحمد بن سلطان القاسمي، نائب الحاكم،
وعضوية كل من:

- | | |
|--------------------------------------|--|
| ١- سعادة الدكتور/ خالد عمر المدفع | رئيس مدينة الشارقة للإعلام "هيئة منطقة حرة". |
| ٢- سعادة/ محمد حسن خلف | مدير عام هيئة الشارقة للإذاعة والتلفزيون. |
| ٣- سعادة/ طارق سعيد علالي | مدير عام المكتب الإعلامي لحكومة الشارقة. |
| ٤- سعادة/ حسن يعقوب المنصوري | أمين عام مجلس الشارقة للإعلام. |
| ٥- سعادة/ راشد عبدالله العويد | مدير مدينة الشارقة للإعلام "هيئة منطقة حرة". |
| ٦- سعادة/ سالم علي حمد الغيثي | مدير هيئة الشارقة للإذاعة والتلفزيون. |
| ٧- سعادة/ علياء محمد بو غانم السويدي | مدير المكتب الإعلامي لحكومة الشارقة |

المادة (٢)

مدة العضوية في المجلس أربع سنوات يجوز تمديدھا لمدة أو مدد مماثلة، تبدأ من أول اجتماع له ويستمر المجلس في تصريف أعماله لدى انتهاء مدته إلى أن يتم تعيين مجلس جديد، ويجوز إعادة تعيين من انتهت مدة عضويتهم.

المادة (٣)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الخميس: ٠٩ محرم ١٤٤٥ هـ

الموافق: ٢٧ يوليو ٢٠٢٣ م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة